@ 72 @ | [منه] أو أحفظ ، أو أفقه ، أو الاتصال فيه أظهر ، فلا تردد فى أن النزول حينئذ | أولى ، وأما من رجح النزول مطلقا واحتج بأن كثرة البحث تقتضى المشقة فيعظم الأجر | فذلك ترجيح بأمر أجنبى عما يتعلق بالتصحيح والتضعيف . | $ أنواع العلو $ | % (14 - (ص) وهو خمسة فالأعلى الأول % قرب الرسول إذ هو المعول) % | % (15 - ثمت قرب من إمام ذوى عمل % ثمت قرب بوفاق أو بدل) % | % (16 - أو التساوى أو مصافحة من % ألف كالشيخين أو ذوى السنن) % | % (17 - فبدل عن شيخ فشيخ وافقة % لكنه عن شيخه موافقة) % | | (ش) لما فرغ من حضه على سماع الأعلى فالأعلى أشار إلى أنواع العلو المطلوب عند أهل | الحديث ، وأنها خمسة : [الأول] وهو الأولى المعول عليه العلو المطلق ، وهو القرب من | رسول ا [صلى ا عليه وسلم] بعدد قليل بالنسبة إلى سند آخر يرد به ذلك الحديث بعينه بعدد كثير أو | بالنسبة لمطلق الأسانيد فإن اتفق أن يكون سنده صحيحا [/ 21] كان الغاية القصوى ، | وإلا فصورة العلو فيه موجودة ما لم يكن موضوعا فهو كالعدم ، ولذلك قال الذهبي فى | ' ميزانه ' : ' متى رأيت المحدث يفرح بعوالى هدبة ، ويعلى بن الأشبق ، وموسى | الطويل ، وابن أبي الدنيا ، وهذا الضرب ، فاعلم أنه عامى بعد ' انتهى . | | وقد وقع لي بحمد ا أحاديث عشاريات شاركت فيها شيوخنا بل شيوخهم . | | [الثاني] [القرب من إمام] من أئمة الحديث ذي صفة علية كالحفظ ، والفقة ، والضبط |